العدد (1460) السنة السادسة - الخميس (19) آذار 2009 ◆ http://www.almadapaper.com - E-mail: almada@almadapaper.com

أقرت تعليمات تشكيلات ومهام دائرة العلاقات الثقافية

العدل تصدر قانون تحديد بدلات الايجار للقطاعين الحكومي والخاص

بغداد / غزوان عمران

أصدرت دائرة الوقائع العراقية لتابعة لوزارة العدل تعليمات تسهيل تنفيذ قانون تحديد بدلات ايجار الوحدات السكنية لدوائر الدولة والقطاع العام رقم (٦٢) لسنة ٢٠٠٧، كما تضمنت تعليمات تشكيلات ومهام دائرة العلاقات الثقافية العامة رقم (١) لسنة ٢٠٠٩.

ونص تسهيل تنفيذ قانون تحديد بدلات ايجار الوحدات السكنية لدوائر الدولة والقطاع العام رقم (٦٢) لسنة ٢٠٠٧ في المادة الاولى على ان تسري احكام هذه التعليمات على الوحدات السكنية الحكومية (دوراً كانت او شققاً او مشتملات) المعدة لسكنى الموظفين التي تشغل ايجاراً سواء كانت لدوائر الدولة او القطاع العام، فيما نصت المادة الثانية: تكون نسبة استقطاع بدلات ايجار الوحدات السكنية التي تشغل ايجارا من رواتب شاغليها من دون مخصصاتهم التي قسمت حسب جنس العقار في البند اولاً (الدار او المشتمل المعد للسكن) والبند ثانيا(الشقة السكنية)، وحدد البند اولا نسب الاستقطاع (للدور والمشتملات) بجدول تضمن مساحة البناء بالمتر المربع وموقع العقار في بغداد ومراكز المحافظات ومراكز الاقضية، وتم احتساب نسب استقطاع بدلات ايجار الوحدات السكنية الحكومية المؤجرة من قبل الموظفين والتي تشغل ايجاراً سواء كانت لدوائر الدولة او القطاع العام وفق التقسيمات التالية اذا ما كانت مساحة البناء اقل من (١٠٠) م٢ في مدينة بغداد بنسبة ٥٪، وفي مراكز المحافظات بنسبة ٤ ٪، وفي مراكز الاقضية بنسبة ٣ ٪، فيما اذا كانت مساحة البناء (١٠٠) م٢ الى اقل من (٢٠٠) م٢ فأن نسبة الاستقطاع حددت بنسبة ٦٪، وفي مراكز المحافظات ٥ ٪، وفي مراكز الاقضية ٤ ٪، كما حدد استقطاع الايجار لمساحة البناء (٢٠٠) م٢ الى اقل من (٣٠٠) م٢ في بغداد بنسبة ٧ ٪، وفي مركز المحافظات بنسبة ٦ ٪، وفي مراكز الاقضية بنسبة ٥ ٪، وحدد بدل الايجار لمساحة البناء (٣٠٠) م٢ فاكثر في مدينة بغداد بنسبة ٨ ٪ وفي مراكز المحافظات بنسبة ٧ ٪ وفي مراكز الاقضية بنسبة ٦ ٪.

فيما حدد البند ثانيا نسب الاستقطاع للشقق السكنية وحسب ترتيب الشقة في طوابق البناء العامودي وموقع العقار في بغداد ومراكز المحافظات ومراكز الاقضية، وتم احتساب نسب الايجار للشقق السكنية المؤجرة من قبل الموظفين والتي تشغل ايجاراً سواء كانت لدوائر الدولة او القطاع العام وفق التقسيمات التالية اذا ما كان ترتيب الشقة (ط١ –ط٢) في مدينة بغداد تكون نسبة الاستقطاع ٥ ٪ واذا كانت في مراكز المحافظات تكون نسبة الاستقطاع ٤ ٪ وفي مراكز الاقضية حددت نسبة الاستقطاع ٣ ٪، كما حددت نسبة استقطاع بدل الايجار للشقق في (ط٣ – ط٤) في مدينة بغداد بنسبة ٤،٥ ٪ وفي مراكز المحافظات بنسبة ٣،٥ ٪ وفي مراكز الاقضية بنسبة ٢،٥ ٪، فيما حدد استقطاع بدل الايجار للشقق في (ط٥ – ط٦) بمدينة بغداد تكون بنسبة ٤ ٪ وفي مراكز المحافظات تكون بنسبة ٣ ٪ وفي مراكز الاقضية تكون بنسبة ٢٪، وحدد بدل الايجار للطابق السابع فما فوق بنسبة ٣،٥ ٪ وفي مراكز المحافظات بنسبة ٢،٥ ٪ وفي مراكز الاقضية بنسبة ١،٥ ٪.

ونصت المادة الثالثة من تعليمات تسهيل القانون تحديد بدلات الايجار في البند اولاً على ان تطبق النسب المنصوص عليها في البند (ثانيا) من المادة (٢) من هذه التعليمات عندما تكون مساحة الشقة الاساس (٢٠٠) م٢ فاكثر، فيما تضمن البند ثانيا على ان تخفض النسب المنصوص عليها في البند (ثانيا) من المادة (٢) من هذه التعليمات من الشقق التي تقل مساحتها عن المساحة الاساس المنصوص عليها في البند اولا من هذه المادة نسبة (٠،٥ ٪) من كل (٣٠) م٢ اقل من المساحة المذكورة وعلى ان لاتقل نسبة الاستقطاع من الراتب في كل الاحوال عن (٢،٥ ٪) في مدينة بغداد و(٢٪) في مراكز المحافظات و(١،٥ ٪) في مراكز الاقضية.

كما تضمن البند الثالث من المادة الثالثة على ان تشمل النسب المنصوص عليها في المادة (٢) من هذه التعليمات الموظفين الذين يشغلون الوحدات السكنية الحكومية بتخصيص من الدوائر والجهات المعنية وبناءً على مقتضيات عملهم.

ونص البند رابعا على ان يستقطع نصف النسبة المقررة في المادة (٢) من هذه التعليمات اذا اشترك في اشغال الوحدات السكنية الحكومية اكثر من موظف واحد الا اذا كانوا يؤلفون بمجموعهم عائلة واحدة ففي هذه الحالة تستقطع النسبة من راتب من خصصت له الوحدة المذكورة.

وحدد البند خامسا من المادة الثالثة ان تسري النسبة المقررة للوحدات السكنية الحكومية التي تقع في الاماكن المعمورة المتصلة بمركز المحافظة او القريبة منه وان كانت تابعة لقضاء او ناحية المركز.

ونصت المادة رابعا في البند اولا على ان يعفى شاغلو الوحدات السكنية في النواحي والقرى النائية والمناطق الحدودية من استقطاع بدلات ايجار الوحدات السكنية الحكومية، فيما تضمن البند ثانيا من هذه المادة ان يقصد بعبارة المناطق الحدودية المنصوص غليها في البند (اولا) من هذه المادة هي المناطق الواقعة خارج حدود البلديات ومراكز الاقضية والنواحي وضمن المناطق الحدودية.فيما تضمنت خامسا في البند اولا لايجوز تجزئة المأجور في حالات خاصة وبعد الحصول عل موافقة الجهة المعنية، وحدد البند ثانيا من هذه المادة يقصد بالتجزئة ايجار قسم من الوحدات السكنية الى موظف وبقاء الاقسام الاخرى منها خالية.

كما تضمنت المادة السادسة اجراءات استيفاء بدلات الايجار في بنود ثلاثة، ولخصت المادة سابعا الافضلية في ايجار الوحدة السكنية في خمسة بنود، ونصت المادة الثامنة على ان لا تعد الوحدة السكنية خالية عند تمتع الموظف باجازة تاركا امتعته واثاثه فيها.وتضمنت المادة تاسعا موانع اشغال الوحدة السكنية والاجراءات الاصولية والقانونية لأحكام التسليم والتسلم بين الموظفين،

فيما نصت المادة عاشرا على ان يكون شاغل الوحدة السكنية مسؤولا عن الاضرار التي تلحق بالمأجور.

وتضمنت المادة احدى عشرة في بنودها الثلاثة على المسألة القانونية التي تترتب على الموظف المؤجر في حال الاضرار بالمأجور وموجوداته. ونصت المادة اثنتا عشرة في البند على فقرتين تضمنت الفقرة – أ- مدة اخلاء الوحدة السكنية في حال انهاء خدمته على ان يستوفى بدل الايجار في فترة المهلة المحددة للاخلاء وعلى اساس راتبه الذي كان يتقاضاه بتاريخ انتهاء خدمته، فيما نصت الفقرة -ب- على الاجراءات القانونية التي تترتب على شاغل الوحدة السكنية باعتباره (غاصبا) في حال انتهاء المدة المحددة، كما حدد البند ثانيا من المادة اثنتي عشرة سريان حكم البند (اولا) من هذه المادة على عائلة الموظف المتوفي اذا استمرت في اشغال الوحدة السكنية بعد تاريخ وفاته.ونصت المادة الثالثة عشرة على ان تلغى تعليمات بدلات ايجار الدور الحكومية عدد (٩) لسنة ١٩٧٨.

وتضمنت المادة الرابعة عشرة على ان تنشر هذه التعليمات في الجريدة الرسمية وتنفذ من تارخ ٩ / ١٢ / ٢٠٠٧ تاريخ نفاذ قانون تحديد بدلات ايجار الوحدات السكنية لدوائر الدولة والقطاع العام رقم (٦٢) لسنة ٢٠٠٧.

فيما تضمنت تعليمات تشكيلات ومهام دائرة العلاقات الثقافية العامة في ذات العدد مواد تطور اسس الاتفاقيات الثقافية وتعزيزها بين العراق ودول العالم والمنظمات الاقليمية بما يسهم في ارساء قواعد التعاون الثقافي المشترك.

من الداخل

نوروزنا كل يوم

هادي جلو مرعي

الاحتفال بالنوروز (اليوم الجديد)، ليس من بدع هذه الايام، لكنه مرتبط بحضارة وتاريخ عدد من الامم الانسانية المتجاورة.. وهو قديم قدم الانسان في هذا الاقليم الواسع.

والتاريخ ينبئ، بوجود متقادم لطقوس احتفالية على سفوح الجبال وفي الوديان السحيقة، والكورد يحتفلون اياما بذكرى كاوه الحداد الذي قتل الحاكم المتجبر وأوقد النار على قمةٍ الجبل، وتجد الى الان من يفعل ذلك، ويوقد النيران ايذاناً ببدء موسم الفرح عند هذه الامة.

كان الامام علي (ع) يشارك الناس فرحهم، وروي عنه انه قال حين جاؤوه بطعام حلو ولذيذ في يوم النوروز، وقالوا : انها ايام النوروز، ورد حينها.. نوروزنا كل يوم.

وفي بلاد مثل ايران تمتد الاحتفالات لاسبوعين وعندهم ان الحادي والعشرين من آذار يمثل رأس السنة الايرانية.

ونوروز، بيان عن خروج العالم من جلباب البرد، والسكون الموحش الى فضاءات الاخضرار، وانسياب ماء الشلالات جهة الوديان البعيدة، وحين تكون الشمس عروساً بكامل زينتها، وفي ذلك اليوم الربيعي، ترقص الجموع فرحاً بالتغيير، فالشتاء قد رحل ولن يعود الا بعد اشهر من الان، وهم في فسحة من الامل وانشراح النفس وليس من حرج ان يحتفلوا على طريقتهم الخاصة.

ويشارك العراقيون –وهكذا تعودوا- في احتفال نوروز، ويذهبون بمجاميع كبيرة، الى الحدائق العامة، والمصايف الجميلة، او عند منابع الانهار، وسفوح الجبال والمنتجعات، ليحتفلوا على اختلاف القوميات، ويمعنوا النظر في جمال الطبيعة الآخاذ وليشبعوا رئاتهم من عليل الهواء، والنسائم العذبة المنحدرة من اعلى جهة القلب..

وليس منهم من يخاف البرد وهم يعرفون تلك الحكمة القائلة في وصف الهواء (توخوه في اوله، وتلقوه في آخره، فالهواء يكون ضاراً بالصحة عند بدء الشتاء، لكنه يكون مريحاً للنفس وللاعصاب، حين يأتي الربيع ولا تعود تخشى اذاه لانه ليس هواءً انما موجات طيبة من نسائم متعاقبة تزرع في نفوسنا املا بالحياة والطمأنينة.

وبتعاقب الايام والشهور، وتقلّب المواسم، تظل الحياة كما هي.. حدثاً عابراً لكنه يترك اثراً في النفس، وفي الفكر، ولعل ما يحرك الانسان هو ايمانه انه لا بد وان ينتهي الى اجل محتوم، وفي المسافة الفاصلة ما بين البدء والمنتهى هي المساحة المتاحة لهذا الكائن ليفعل اشياء كثيرة ولعل منها الفرح ولفترات محدودة، وقد تكون منسية.

بتعاقب الايام والشهور، وتقلّب المواسم، تظل الحياة كما هي.. حدثاً عابراً لكنه يترك اثراً في النفس، وفي الفكر، ولعل ما يحرك الانسان هو ايمانه انه لا بد وان ينتهي الى اجل محتوم

خطة لدعم المهندسين الزراعيين في بناء مشاريع القرى العصرية

بغداد / المدى

اعدت وزارة الزراعة خطة لدعم المهندسين الزراعيين من خريجي كليات الزراعة عن طريق فسح المجال لهم للعمل في مشاريع القرى العصرية.

وقال مصدر مسؤول في الوزارة بحسب وكالة ايبا امس: ان المشروع يعد من ابرز برامج الوزراة ضمن ستراتيجيتها وهو مطبق في العديد من الدول وحقق نجاحا منقطع النظير ، حيث يمكن الافادة من طاقات الخريجين في توظيفهم في المشروع المعمول به في عدد من المحافظات.

واضاف: ان الخطة تتضمن ايضا فسح المجال امام الطاقات الشابة للعمل في مشاريع الحزام الأخضر ومشروع تكثير النخيل النسيجي والبيوت البلاستيكية لزراعة بعض الخضروات، اضافة الى بعض المشاريع الزراعية المهمة، مشيراً الى ان الاولوية في توزيع قطع الاراضي الزراعية ضمن برنامج القرى العصرية سيكون للمهندسين الزراعيين غير المرتبطين بوظيفة ، وبواقع ٤٠ دونماً لكل مشترك.

وتابع المصدر: ان الدولة وعن طريق المبادرة الزراعية ستدعم هؤلاء المهندسين الزراعيين بمختلف السبل من اجل انجاح المشروع ، حيث من المقرر تخصيص رواتب لهم في السنة الاولى من مباشرتهم بالعمل، لافتاً الى انه ضمن خطة الوزارة بناء ٢٨ قرية عصرية في مختلف المحافظات العراقية ، بعد انجاز ٦٠٪ من العمل في القرية العصرية.

واوضح: ان الوزارة تعكف حاليا على تحديد المشاكل التي تواجه الواقع الزراعي، منوهاً الى ان القطاع ليس بمستوى الطموح ويعاني من مشاكل كبيرة .

وقال ان من بين المشاكل التي تواجه الزراعة في العراق التوسع العمراني على حساب الأراضي الزراعية، الذي اتلف الكثير من النخيل الاشجار.

تجدر الاشارة الى ان عدد كبير من خريجي كليات الزراعة في عدد من المحافظات تظاهروا في وقت سابق مطالبين بتوفير فرص العمل للمهندسين الزراعيين ومخصصات مالية أسوة ببقية الاختصاصات.

دراسة أجندة أعمال الانبار بإشراك القطاع الخاص في عمليات الاعمار

بغداد / صفد حسام الساموك

بحثت الجمعية العراقية للدفاع عن حقوق المستهلك (ISCRD) ومجلس الأعمال العراقي (IBC)، مسودة وضعت لمشروع أجندة أعمال محافظة الانبار ، باعتبار إن القطاع الخاص شريك أساس في بناء العراق، بحضور عدد من صناعيي محافظة الانبار والمهتمين بالقطاع الصناعي والأكاديميين، في مسعى لتتوصل إلى صيغة الأجندة النهائية وطرحها أمام الجهات الرسمية، وهي المشاورات الثانية من نوعها إذ كانت الجمعية ناقشت مؤخرا أجندة مشابهة في محافظة النجف.

وقالت الدكتورة منى تركي الموسوي رئيسة الجمعية العراقية للدفاع عن حقوق المستهلك: واقع الصناعة في محافظة الانبار لا يختلف عن السمات العامة للصناعة والاقتصاد حيث يمكن أن نسجل أهم ما يعانيه هذا القطاع من ضعف عام في مجمل آلياته وعملياته من خلال: إن القطاع الصناعي في الانبار يتسم بارتفاع الأهمية النسبية للصناعات الكبيرة والمتوسطة وهذه صناعة بسيطة ذات قيمة ومحتوى معرفي منخفض في مكون السلعة والتي تعتمد على عنصر العمل وتشير البيانات الإحصائية المعتمدة من قبل وزارة التخطيط إن عدد المنشآت الصغيرة بلغت ١٤٢ منشاة صناعية في عام ٢٠٠٤ وتسهم بقيمة إنتاج بلغ ٢٧٣٥٣٤٦ مليون دينار، فضلا عن انخفاض مستوى التقنية المستخدمة في الصناعات إذ لا تزال تعتمد على تقنية لا تتناسب وتغيرات الطلب المحلي إضافة إلى إنها غير قادرة على المنافسة للسلع الأجنبية مع انخفاض درجة استخدام التقنيات في تسيير أعمال المشروعات الخاصة مع ضعف السلامة المهنية بسبب نقص التجهيزات الأساسية للعمل.

وأضافت الموسوي: إن من سمات واقع الصناعة في الانبار الأخرى وعدم وجود إستراتيجية صناعية واضحة المعالم والأهداف تعتمد على الموارد الطبيعية والاقتصادية المتوفرة في المحافظة أو المنتجة محليا سواء من قبل وزارة الصناعة ممثلة بمديرية التنمية الصناعية أو من قبل اتحاد الصناعات العراقي أو هيئة الاستثمار وبالتالي ظهور بعض الورش الصناعية التي تتسم بانخفاض إنتاجيتها الأمر الذي أسهم في تشويه الهيكل الإنتاجي الصناعي القائم، وإعادة تدوير الإنتاج لبعض المواد الأولية مثل البلاستيك والألمنيوم وانتشار استعمال قطع غيار مستعملة ما أصبح ذلك جزءاً من ثقافة أغلبية القائمين على القطاعين من أفراد وشركات.

واوضحت إن معظم الأنشطة الصناعية في المحافظة تعمل في ظل ما يعرف بالاقتصاد الخفي أو الظل غير الرسمي تمارس نشاطها بعيداً عن أعين الرقابة الرسمية سعياً إلى تحقيق موازنة نسبية تسمح لها بالاستمرار في البقاء ولعدم قدرتها على المنافسة الأجنبية فإنها مضطرة إلى ممارسة حالات من الغش الصناعي والتجاري، وضعف الترابط والتشابك الصناعي فيما بين المشاريع الصناعية مع بقية لفروع والأنشطة الاقتصادية، و لا يحظى القطاع الصناعي بفرص كبيرة في الحصول على التمويل من المصارف والمؤسسات المالية الأخرى مقارنة بحجم الأضرار الصناعية التي تعرض لها. وأشارت الى عدم التعويض عن حالات الأضرار الصناعية وعن المدة الزمنية التي حصلت فيها التوقفات لسير العملية الإنتاجية بسبب هذه الأضرار في الظروف القاهرة سواء العمليات السكرية والإرهابية وغيرها، والافتقار إلى الجهات التي تقوم بإصدار شهادات الالتزام بمعايير الإنتاج ومراقبة العمليات الصناعية إذ إن الجهاز المركزي للقياس والسيطرة النوعية ويمثل الجهة الرسمية التي تقوم بإعطاء هذه الشهادات تقوم على معايير قديمة وغير متطورة، كما انه لا يتم الالتزام به في كثير من أنشطة الصناعية المحلية، والتعقيدات الإدارية والتنظيمية في استلام القروض وعدم وجود لجنة عليا لتقييم الأضرار التي تعرض لها أصحاب الورش والمعامل الصناعية فضلا عن الشروط العسيرة التي تفرضها المصارف وخاصة أسعار الفائدة المرتفعة فضلا عن إن قيمة القروض المقدمة لا تتناسب مع حجم الأضرار الصناعية والاقتصادية التي تعرض لها الصناعيون مع ما تفرضه المصارف المتخصصة مع ضمانات أكيدة من الجانب الصناعي ومما يزيد المشكلة تعقيدا هو عدم اعتبار الآلات والمعدات جزءاً من ضمان قيمة القرض. واضافت كذلك: عدم وجود مصارف إسلامية بالمستوى الذي يسمح بإمكانية إنشاء أو إقامة أو تطوير صناعات صغيرة أو متوسطة بأسلوب عقد المشاركة أو المرابحة، وعدم ملائمة الأنظمة والقوانين واللوائح لممارسة وتحفيز قطاع رجال الأعمال الخاص للنهوض بالواقع الصناعي سواء من حيث التسهيلات الكمركية وحماية المنتج المحلي أو القروض والمنح والإعانات أو من حيث البنى التحتية التي يمكن أن تقدمها الدولة مثل الطرق الجسور والخدمات والصحية والتعليم والاتصالات والكهرباء وغيرها.

ومن الحلول المقترحة التي وضعتها الجلسة التي تضمنت مداخلات ومناقشات مهمة هي دراسة البيئة للقطاع وذلك بتحديد خارطة للاستثمار الصناعي وأولويات المفاضلة بين المشاريع في المحافظة وفي أي فرع من فروع هذا القطاع من تحديد نقاط الضعف التي يعاني منها، وانه من خلال دراسة للقطاع يتم رسم خارطة للتشابكات والارتباطات التي يمكن بين فروعه سيما في ما يتعلق بإقامة شبكة من الروابط بين المشروعات الصغيرة والمتوسطة مع المشروعات الكبيرة للقطاع العام، والإفصاح والشفافية للقوانين والأنظمة الخاصة بالاستثمار الصناعي ونشر فقراته ضمن وسائل الإعلام وبخاصة المجلات والدوريات الخاصة بالقطاع ممثلاً عن طريق اتحاد رجال الأعمال أو اتحادات الصناعات فضلا عن حلول أخرى.

كثرة الحوافز التشجيعية والمخصصات

إقبال متزايد على اعداديات تمريض البنات في ميسان

ميسان / رعد شاكر

في الوقت الذي تشهد فيه المستشفيات والمراكز الصحية نقصاً حاداً في عدد الممرضات أكد معاون مدير أعدادية التمريض للبنات في ميسان أن الإقبال المتزايد الذي تشهده الإعدادية من قبل خريجات الدراسة المتوسطة وخصوصا خلال السنتين الأخيرتين سيسهم في زيادة عدد الخريجات بما يلبي حاجة المؤسسات الصحية للممرضات وبشتى الأختصاصات، وأضاف كامل عباس لـ (المدى) أن حزمة الأجراءات والحوافز التي أقرتها الجهات العليا شجعت العديد من الإناث على الإنتساب لإعدادية التمريض بعد أن كانت تشهد عزوفاً ملحوظاً كاشفاً أن عدد طالبات الاعدادية يبلغ حاليا ١٦٦ طالبة واصفاً هذا العدد بالجيد نسبة لعدد الطالبات خلال السنوات الماضية، مضيفاً « من ضمن الأجراءات والحوافز التشجيعية قبول الطالبات الراسبات في السنوات السابقة في مرحلة الأعدادية وبضمنها الاعداديات المهنية ممن لا تتجاوز أعمارهن ٣٥ سنة إضافة لتوفير وسائط النقل المجاني لجميع الطالبات من مناطق سكنهن إلى المدرسة وبالعكس مع منح كل طالبة مخصصات شهرية تبلغ ٥٠ الف دينار كذلك ضمان تعيين الخريجات في المؤسسات الصحية .»

وعن الامتيازات الأخرى التي تتمتع بها الخريجات أوضح المعاون أن الخريجات الأوائل على القطر يتم قبولهن في كليات التمريض وبأستطاعة الأخريات وحسب المعدل إكمال دراستهن في المعاهد المتخصصة مشيراً الى قبول طالبتين من خريجات هذه الأعدادية في كلية التمريض للعام الدراسي ٢٠٠٦-٢٠٠٧ . فيما تم قبول معظم خريجات العام الماضي في قسم التمريض بالمعهد التقني في ميسان، وتوقع سلمان أن ترفد الأعدادية خلال السنتين المقبلتين المستشفيات والمراكز الصحية بما تحتاجه من ملاكات التمريض النسوية المؤهلة.

انجاز ١٥٨ قضية و١٤ ما زالت قيد التحقيق

تقرير : احالة ٩ قضايا في أمانة بغداد إلى هيئة النزاهة

بغداد / المدى

أحال مكتب المفتش العام في أمانة بغداد ٩ قضايا الى هيئة النزاهة لأتخاذ الاجراءات القانونية بشأنها، ونقل بيان المكتب الإعلامي لأمانة بغداد تلقت (المدى) نسخة منه امس عن التقرير السنوي لمكتب المفتش العام لسنة (٢٠٠٨) تأكيده أنجاز (١٥٨) قضية تحقيقية من أصل (١٧٢) قضية ومازالت (١٤) قضية قيد التحقيق فيما تم إسترداد مبلغ (١٩٢) مليون دينار وإعادته الى خزانة الأمانة خلال العام (٢٠٠٨) في حين بلغ عدد المشمولين بعقوبات إدارية جراء التحقيق (١٥٨) منتسباً. وأضاف التقرير أن المكتب قام بتدقيق (٨) أدارات وتقييم أداء (١٢) أدارة وقسم قانوني وكذلك تدقيق (١٦٢) عقداً ومناقصة في حين بلغ عدد التقارير التدقيقية المعدة من قبل المكتب (٥٦) تقريراً فيما بلغ عدد الزيارات التفتيشية (١٢٤) زيارة و(٤٥٣) زيارة أخرى لأغراض التحقيق إضافة الى إقامة (١٧) ندوة ولقاءً .

وأوضح البيان: ان المكتب قام أيضاً بأصدار (١٥١) تعميماً ومقترحاً وأستلم (١٥٩) شكوى تتعلق بالفساد المالي والأداري و(٣٨٢) شكوى أخرى تتعلق بنقص الخدمات كما تابع (٤٣) تقريراً من تقارير ديوان الرقابة المالية الواردة الى المكتب عن أنشطة الأمانة وكذلك متابعة (١٦٩) قضية تحقيقية في أدارات الأمانة المختلفة .

وأضاف: أن المكتب مستمر بإجراءاته التنسيقية مع هيئة النزاهة وهيئة الخدمات ومجلس المحافظة ولجنة النزاهة في مجلس النواب إضافة الى إستمرار إجراءات بناء الهياكل التنظيمية وأصدار العديد من برامج العمل وأنظمة المعلومات والإشتراك في اللجان التحقيقية والتدقيقية والرقابية وأصدارعدد من البحوث المهمة في مجال مكافحة الفساد وإرساء قواعد النزاهة والشفافية .